الجمهـورية الجـزائرية الديمقـراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جـــامعة الـوادي

كلية العلوم الإنســانية والاجتماعية **تخصص: شـريعة وقانـون**

شعبة العلوم الإسلامية

عنـــوان البحث

مصطفى السباعي وجهوده الشرعية والقانونية
كتــابه" شرح قانون الأحوال الشخصية "
البلوغ و الكفاءة "أنموذجا"

مذكرة معدة ضمن متطلبات نيل شهادة الليسانس في العلوم الإسلامي

إعـداد الطالبين:

هميسي محمد

قدور عطايا الله

إشـراف الأستاذ:

عبد القادر مهاوات

السنة الجـامعية: 1434/1433هـ/2013/2012م

ملخص المذكرة

تناولت هذه المذكرة التي تحمل عنوان مصطفى السباعي وجهوده الشرعية والقانونية كتابه شرح قانون الأحوال الشخصية "الكفاءة والبلوغ" أنموذجا ، حيث قسمت إلى مبحثين ضم الأول منها ثلاثة مطالب ، تناولت التعريف بشخصية السباعي ومؤلفاته الشرعية والقانونية ومواقفه. وضمّ المبحث الثاني ثلاثة مطالب أيضا ، تناولت التعريف بشرح كتاب قانون الأحوال الشخصية ومنهج السباعي المتبع فيه ، وكذا البلوغ والكفاءة عند أهل الفقه والقانون وجهود السباعي فيهما.

ومن أهم النتائج المتوصل إليها أن جهود السباعي الفكرية كانت من رجل نير العقل ناضج الفكر ، وأن كل ما قدمه كان في زمانه وأوانه، خاصة شرحه لقانون الأحوال الشخصية السوري.

Résumé de mémoire

Traitéeaveccette note, intituléeMustafaSibaïetson carnetlégitime et légal d'expliquer la loi"l'efficacité et l'âge adulte" statut personnelmodèleet diviséla noteaux deuxsectionsoùl'annexionpremière sectiontroisdemandes etnous avons eu affaireà la définition ducaractèreSibaï, ses écrits et de la légitimitéjuridiqueetil a notammentla seconde partietrois demandesa également porté surla définitionexpliquerle livrede la loisur le statut personnell'approcheSibaïprises lors dela puberté, quandles gens dela jurisprudence et dela législation etSibaïoù les effortset l'efficacitélorsqueles gens dela jurisprudence et dela législationet enfinConclusion.

شكـــر و عـــــرفان

الفضل والشكر إلى الأستاذ المحترم **عبد القادر مهاوات** على عظيم فضله فيما تعلمناه منه من علم وعمل وعلى متابعته لإنجاز هذا العمل ،فلا نزال نذكر فضله حتى الآن ،والى كل الأساتذة والدكاترة الكرام الدكتور إبراهيم رحماني ، الدكتور يوسف عبد اللاوي ، إلى صاحب العلم الغزير والقلب الكبير والعقل المستنير البروفيسور أبو بكر لشهب ، إلى الأستاذ جمال الأشراف وغيرهم من الذين كانوا معنا طيلة مشوار الجامعي ،والى جميع طاقم إدارة جامعة الوادي وعُمالها ، كما نتقدم بالشكر الجزيل إلى بعض المحامين وعلى رأسهم المحامي السيد ذهب الصغير ، وكذلك الزملاء الأفاضل طلاب شعبة الشريعة الإسلامية وخاصة أصحاب اختصاص الشريعة والقانون كل باسمه وإلى كل من عرفناه في المشوار الجامعي ،وإلى كل من ساعدنا ولم نذكره.

الطالبان:

محمد هميسي

قدور عطايا الله

الإهـــــداء

إلى الوالدين الكريمين براً وإحساناً.

أستاذي الجليل عبد القادر مهاوات الذي تفضل علي بمقترحاته في العمل شكراُ وعرفاناً

إلى زوجة أخي الفاضل عبد الحميد حباً وإجلالاً.

إلى أطفالهم الأعزاء: عتيقة – عبد السلام – مصطفى- فاطمة الزهراء عطفاً وحناناً.

إلى أشقائي وشقيقاتي وشيوخي الذين درسوني في جميع أطوار حياتي العلمية من الكتاب إلى الجامعة احتراماً وتقديراً.

وإلى كل من يذكرهم قلبي ونساهم لساني أهدي ثمرة جهدي هذا.

محمـــد

الإهـــــداء

أهدي ثمرة جهدي وعملي

إلى أمي الغالية

إلى أبي الكريم

إلى أستاذي الجليل عبد القادر مهاوات

حفظهم الله .....

إلى كل إخوتي وأخواتي كل واحد باسمه .....

إلى الأهل والأقارب صغيرا وكبيرا

إلى كل الأصدقاء وزملاء الدراسة

إلى رفقاء الدرب كل طلاب شعبة الشريعة والقانون

إلى كل من يكن لي شعور المحبة

عطايا الله

المــقدمة

حين يذكر رجالات الإسلام وحماته والدعاة إليه والمجاهدون في سبيله فسوف يذكر مصطفى السباعي في مقدمة هؤلاء الرجال الذين كانوا بدور القرن الرابع عشر الهجري من قرون الإسلام.

لقد اصطفي ليكون في عداد أكابر الأمة في القرن الماضي ولقد وهبه الله عز وجل الكثير من المناقب الأخيار والفضل والسيادة والقيادة.

أهمية الموضوع.

يكتسب البحث العلمي أهمية بالغة حيث إنه يتناول موضوعا يتعلق بأحد الشخصيات الإسلامية البارزة في الوقت المعاصر الذي كان لها الدور الفعال في العديد من القضايا الإسلامية .

ولا شك أن شخصية مثل الدكتور مصطفى السباعي كانت ذات أهمية كبرى في العالم الإسلامي أجمع وفي سوريا بالخصوص لما كانت تتمتع به من صفات كانت تعد نادرة في غيره .

و قول الله عز وجل ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ وَإِذَا قِيلَ انشُزُوا فَانشُزُوا يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ)) [المجادلة.11]

إشكالية الموضوع

قد تطرح في هذا الموضوع عدة إشكاليات من أهمها .

1- من هو مصطفى السباعي ؟ وأين تكمل أهمية هذه الشخصية ؟

2- هل كان له دور بارز في القضايا الإسلامية المعاصرة ؟

3- وهل وفيت هذه الشخصية حقها في البحث والتأليف أم لا؟

أسباب اختيار الموضوع

1-اقتراحهمن طرف المشرف .

2- رغبتنا القوية لدراسة هذه الشخصية .

3- إرادتنا المتجه لخدمة هذه الشخصية التي لم توف حقها في البحث و التأليف .

أهداف البحث

1- تقصي أهم الأحداث في حياة مصطفى السباعي .

2-إبراز أهم جهوده في الشريعة والقانون عموما ، وكتابه (شرح قانون الأحوال الشخصية خصوصا)

3- إظهار أهمية هذه الشخصية .

دراسات سابقة .

تمت دراسات سابقة لهذه الشخصية إلا أن ها ته الدراسات اقتصرت على أشياء محددة مثل الترجمة الذاتية ومنهجه الدعوي دون التطرق إلى جهوده في شرح قانون الأحوال الشخصية الذي لا يزال معمولا به في سوريا .

منهج الدراسة

اتبعنا في بحثنا هذا المنهج الوصفي من خلال الترجمة الذاتية ، ثم انتقلنا إلى المنهج الاستقرائي من خلال تتبع الجهود التي قدمها في كتابه شرح قانون الأحوال الشخصية.

خطة البحث

المبحث الأول: التعريف بمصطفى السباعي

المطلب الأول :المولد والنشأة

الفرع الأول: المولد

الفرع الثاني: النشأة

المطلب الثاني: مؤلفاته وشخصيته كما تبدو في كتابه "هكذا علمتني الحياة."

الفرع الأول :مؤلفاتـه.

الفرع الثاني:شخصية السباعي كما تبدو في كتابه هكذا علمتني الحياة.

المطلب الثالث : المواقف و الوفاة وأقوال العلماء فيه.

الفرع الأول :الـمواقف .

الفرع الثاني :الوفاة .

الفرع الثالث :أقوال العلماء فيه .

المبحث الثاني:"كتاب شرح قانون الأحوال الشخصية"وجهود السباعي فيه:الكفاءة والبلوغ أنموذجا.

المطلب الأول:التعريف بكتاب قانون الأحوال الشخصية وجهود السباعي فيه .

الفرع الأول : التعريف بالكتاب.

الفرع الثاني:منهج الدكتور السباعي الذي اتبعه فيه.

المطلب الثاني : أنموذج البلوغ بين أهل الفقه والقانون وجهود السباعي فيه .

الفرع الأول : تعريف البلوغ عند أهل الفقه.

الفرع الثاني :تعريف البلوغ عند أهل القانون.

الفرع الثالث: جهود السباعي فيه.

المطلب الثالث: أنموذج الكفاءة بين أهل الفقه والقانون وجهود السباعي فيها .

الفرع الأول: تعريف الكفاءة عند أهل الفقه.

الفرع الثاني: تعريف الكفاءة عند أهل القانون.

الفرع الثالث: جهود السباعي فيها.

من الصعوبات التي واجهتنا هي قلة المراجع في المكتبة الجامعية ، وصعوبة الموضوع ؛ لأن هذه الشخصية لم يك ُتب عنها من الناحية الاجتهادية ، إنما من الناحية الدعوية ، وضيق الوقت لأصحاب المشاغل مع الدراسة والعمل ، ومع كل هذا ولله المنة والفضل نأمل أن نكون قد وفقنا فيه إلى حد ما ، كما لا ننسى المشرف الفاضل عبد القادر مهاوات الذي لم يبخل علينا باقتراحاته وتوجيهاته التي لم نلمس فيها إلا الصدق والإخلاص في العمل ، كما أخص كذلك فضيلة الدكتور نذير حمادو الذي ساعدنا في استخراج بعض المر اجع والرسائل من الجامعة الإسلامية بقسنطينة ، كما نشكر كل من ساعدنا في إنجاز هذا البحث من قريب أو بعيد ، ولا نزعم أنا قد أحطنا بجميع جوانبه ونحن مستعدون لأي نقد بناء ، فكل بحث يحتمل النقد والتغيير إلا كتاب الله وما صح من سنة سيد المرسلين.

المبحث الأول:التعريف بمصطفى السباعي

المطلب الأول:المولد والنشأة

الفرع الأول:المولد

الفرع الثاني:النشأة

المطلب الثاني: مؤلفاته وشخصيته كما تبدو في كتابه "هكذا علمتني الحياة."

الفرع الأول:مؤلفاتـه.

الفرع الثاني:شخصية السباعي كما تبد وفي كتابه هكذا علمتني الحياة.

المطلب الثالث : المواقـف و الوفاة وأقوال العلماء فيه.

الفرع الأول:الـمواقف.

الفرع الثاني:الوفاة .

الفرع الثالث:أقوال العلماء فيه .

المطلب الأول: المولد والنشأة

الفرع الأول:المولد

هو مصطفى بن حسن السباعي من مواليد مدينة حمص في سورية عام 1334 هـ الموافق لـ 1915م ، نشأ في أسرة علمية عريقة معروفة بالعلم والعلماء منذ مئات السنين ، وكان والده وأجداده يتولون الخطابة في الجامع الكبير بحمص جيلا بعد جيل ، وقد تأثر بأبيه العالم المجاهد البليغ حسني السباعي الذي كان له مواقف مشرفة ضد أعداء المستعمرين الذين قاومهم بشخصه وجهده وماله.

كما كان أحد محيي الخير ومؤسسي الجمعيات الخيرية الإسلامية والمشاريع الاجتماعية مما كان له الأثر الكبير في نشأة ابنه مصطفى السباعي[1].

الفرع الثاني: النشأة

كان لهذا النبع من أسرة عريقة ووالد كريم ورفد آخر من حفظ القرآن وطلب العلم ، على والده قبل أن يلتحق بالمدرسة الابتدائية ، فانه ما لبث أن التحق بالمدرسة المسعودية ، وهي مدرسة

1 – من أعلام الدعوة والحركة الإسلامية المعاصرة،المستشار عبد الله العقيل،ج 2،ط7،دار البشير للنشر والتوزيع، 1429 هـ/2008م،ص1149.

خاصة أسسها طاهر الرئيس [1] بالمدينة ثم التحق بالثانوية الشرعية وتخرج منها عام 1349هـ الموافق1930م[2].

وفي عام 1933مذهب إلى مصر للدراسة الجامعية بالأزهر الشريف انتسب في البداية إلى قسم الفقه وأبدى كعادته تفوقا باهراً ، الأمر الذي جعله محل إعجاب الأساتذة والزملاء هناك ، ثم انتسب بعدها إلى كلية أصول الدين [3].

وهناك شارك إخوانه المصريين عام 1941م في المظاهرات ضد الاحتلال البريطاني كما أيد ثورة عالي الكيلاني[4] في العراق ضد الإنجليز فاعتقلته السلطات المصرية بأمر من الانجليز مع مجموعة من زملائه الطلبة.

وكان السباعي في فترة الدراسة تلك قد تعرف عن الإمام الشهيد حسن البنا [5] المرشد العالم للإخوان المسلمين بمصر وظلت الصلة قائمة بينهما بعد عودته إلى سورية[6].

1 – أحد رجالات الفكر السياسي في مصر كان له دور بارز في العديد من القضايا.

2 – مصطفى السباعي الداعية المجدد ،عدنان محمد زرزور،ط1،دار القلم ، دمشق،ص93، 94.

3 – الدكتور مصطفى السباعي وفكره الدعوي،أمينة بوبصلة ،رسالة ماجستير، مرقونة ،إشراف: عمر لعويرة جامعة الأمير عبد القادر قسنطينة ، 10/21/ 2003

4 – رشيد عالي الكيلاني باشا (1892 – 1965) رمز من رموز الوطنية العراقية،وهو سياسي عراقي شغل منصب رئيس الوزراء. وأشتهر الكيلاني بمناهضته للإنجليز

5 – ولد حسن البنا بالمحمودية محافظة البحيرة فيشعبان1324هـ الموافق لـ:أكتوبر 1906م،تعلم بمسقط رأسه وألتحق بدار العلوم وتخرج منها 1346هـ 1927مؤسس حركة الإخوان المسلمين أستشهد يوم 12شباط 1949: ينظر، وعرفت الإخوان المسلمين، الدكتور جامع محمود، الطبعة الثالثة، دار التوزيع والنشر الإسلامية، 1425هـ /2004م، ص19.

6 – من أعلام الدعوة والحركة الإسلامية المعاصرة ، المرجع نفسه،ص1151

وفي عام 1944مذهب السباعي إلى الحج لأول مرة ، وفي عام 1945مأنشأت جريدة (المنار) حتى عطلها حسني الزعيم بعد الانقلاب العسكري الذي قاده بتدبير ودعم من الأمريكان عام 1949م.في نفس السنة حصل على الدكتوراه في التشريع الإسلامي وتاريخه وقدم أطروحته العلمية (السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي)[1]

المطلب الثاني: مؤلفاته العلمية والقانونية وشخصيته كما تبدو في كتابه هكذا علمتني الحياة.

الفرع الأول: مؤلفاته الشرعية والقانونية .

بعدما تحدثنا عن المولد والنشأة للدكتور السباعي نذكر هنا مؤلفاته بعد ما توج في دراسته بالحصول على الشهادة العالمية من درجة أستاذ لدكتوراه في الفقه والأصول وتاريخ التشريع الإسلامي وقد فرغ من إعدادها في 6 رجب 1368هـ الموافق لـ4 من شهر أيار (مايو) ولكنه لم يتمكن من مناقشتها إلا في 24 جمادي الأخيرة 1369هـ الموافق لـ 12 أفريل 1950م.

وكان في هذا الوقت عضوا في الجمعية التأسيسية (البرلمان). وقد عد هذه الرسالة أول مؤلفاته العلمية ،كما أشار في (الإهداء) الذي صدر به الرسالة ، وتقدم إلى أبيه الشيخ حسني السباعي رحمه الله[2] [3].

1 – من أعلام الدعوة والحركة الإسلامية المعاصرة ، المرجع نفسه،ص1153.

2 – هو المجاهد حسني السباعي خطيب الجامع الكبير في حمص كان رحمه الله مدرس الفقه مع الأدلة في الحلقات كان من مؤسسي الجمعية الخيرية الإسلامية قاوم الاستعمار الفرنسي بشخصه وماله وجهده ، توفي في 1381هـ/ 1962م

3 – السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي،مصطفى السباعي،بدون طبعة،دار ابن حزم ،بيروت،لبنان، 1430هـ/ 2010م،ص8

والدكتور السباعي باع طويل في التأليف ، فهو من العلماء المحققين ، والفقهاء المجتهدين ، الذين استوعبوا الفقه الإسلامي من أصوله المعتمدة ودرسوا قضايا العصر المستجدة وقاسوها على ما سبق من أحكام مستمدة من الكتاب والسنة وما أجمع عليه سلف الأمة ومن أهم مؤلفاته[1]:

- السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي
- شرح قانون الأحوال الشخصية (ثلاثة أجزاء)
- من روائع حضارتنا
- المرأة بين الفقه والقانون
- عظماؤنا في التاريخ
- القلائد من فرائد الفوائد
- دروس في دعوة الإخوان المسلمين
- هكذا علمتني الحياة (جزءان كتبهما في حالة المرض)
- اشتراكية الإسلام
- أخلاقنا الاجتماعية
- أحكام الصيام وفلسفته

1 - من أعلام الدعوة والحركة الإسلامية المعاصرة، المرجع نفسه،ج2،ص1160

– الدين والدولة في الإسلام

– نظام الحرب والسلم في الإسلام

– هذا هو الإسلام (جزءان)

– السيرة النبوية دروس وعبر

– الاستشراق والمستشرقون

– المرونة والتطور في التشريع الإسلامي

– منهجنا في الإصلاح

– العلاقات بين المسلمين والمسيحيين في التاريخ

– التكافل الاجتماعي في الإسلامي

– جهادنا في فلسطين

– مشروعية الإرث وأحكامه

– آلام وآمال

– الصراع بين القلب والعقل

– أصدق الاتجاهات الفكرية في الشرق العربي

– مقدمات في حضارة الإسلام.

ومن الغريب أن في فترة مرضه على قساوتها كانت أخصب من أيام حياته ، وأكثرها إنتاجا من الناحية العلمية ، يقول الدكتور أديب الصالح " كان السباعي رحمه الله حريصا كما علمت منه قبل وفاته بيوم واحد على كتابة مؤلفات ثلاث هي:

– العلماء الأولياء

– العلماء المجاهدين

– العلماء الشهداء"[1]

وقد ذهب السباعي إلى الحج للمرة الرابعة وهي الأخيرة عام 1384هـ/1964م ، حيث كان يعاني من مرض العضال والآلام المبرحة التي لم تكف تبارحه ، ولكن فضل الله عليه في هذه الرحلة المباركة كان عظيما ، حيث يقول عن نفسه"لأول مرة منذ سبع سنوات يهدأ الألم في دماغي وأقوى على الصلاة واقفا على قدمين ، وأجلس للتشهد فيها ، ولقد قدمت مكة المكرمة ، فطفت طواف العمرة محمولا على المحفة ، ثم غادرتها وطفت طواف الوداع على قدمي ، وأكرمني الله بزوال آثار مرض السكر منذ وصلت المدينة المنورة فكنت أتصبح بسبع تمرات من تمرها ، إيمانا مني بالحديث الوارد في التمر وهو الطب النبوي[2].

1 من أعلام الدعوة والحركة الإسلامية المعاصرة ، المرجع نفسه،ج2،ص1160

2 من أعلام الدعوة والحركة الإسلامية المعاصرة ، المرجع نفسه،ج2،ص1160-1161

الفرع الثاني: شخصية السباعي كما تبدو في كتابه هكذا علمتني الحياة.

إن الصورة التي ينسجها مجموع ما أدبر عنه الدكتور مصطفى السباعي من آثار ومؤلفات ، في أذهان القراء ، هي صورة مجاهد يظل يغزو القلوب بسلاحين اثنين سلاح من نار الثورة والحماسة، وآخر من نور العلم والفقه والتشريع.

وهو يبدو في كلا الحالتين متدفقا ثائرا ، مرة ينفث في القلوب ضرام للثورة والحماس وأخرى يحاكم العقول إلى الحقائق العلم وروح القانون وهدى التشريع[1].

ولكن كتاب هكذا علمتني الحياة يكشف عن صورة أخرى للدكتور السباعي إنها هذه ليست المرة صورة ثائر يصول ويجول يمنة ويسرة ، ولا صورة مجادل في الأبحاث يعطي مداً ويأخذ جزراً ، ولكنها صورة لجمال خاشع من مزيج الإشراق الإلهي العظيم ، والسعادة الروحية الصادقة ، والحكمة البديعية الصائبة والذوق القلبي الذي يكرم به الله تعالى عباده العارفين[2] .

ويقول الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي [3] –رحمه الله– ولقد تخيلته في كتابه هذا ، بعد الذي كتبه من أبحاث وتأليف كالماء العذب إذ ينشر رقراقا عما تحته من تألق وإشراق وبعد أن كان يتصبب

---

1 – شخصيات استوقفتني، محمد سعيد رمضان البوطي، ط6، دار الفكر للنشر والتوزيع، دمشق، 1428هـ/2006 م ص197

2 – شخصيات استوقفتني، المرجع نفسه، ص197

3 – محمد سعيد رمضان البوطي ولد الأسرة كردية ولد سنة 1347هـ/ 1929م في قرية بوطان الداخلة في حدود تركية، أنهى دراسة الثانوية عام 1373هـ/ 1953م، التحق بالأزهر الشريف وحصل على شهادة ليسانس عام 1375هـ/ 1955م والدكتوراه عام 1395هـ/1965م.من مؤلفاته : ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية، فقه السيرة، كبرى اليقنيات الكونية وشرح الحكم العطائية...الخ، توفي يوم 9جمادي الأولى 21/1434 مارس 2013 بمسجد الإيمان ،ينظر: محمد سعيد رمضان البوطي بحوث ومقالات مهداة إليه ، ناصر الدين الأسد وآخرون ،ط،1،دار الفكر بدمشق،1423هـ/2002م،ص،14،13

هائجاً زافراً فيه لألاء الفضة وقوة الاندفاع على أن الماء العذب هو هو ، فيه جوهر الرقة والصفاء ، ولديه طبيعة الثورة والهياج سواء أكان يتصبب من راسيات الصخور أو يتجمع في الجداول ووسط المروج وتلك هي طبيعة المسلم الصادق في إسلامه عمق في الإحساس وصفاء النفس ورقة في القلب، حتى وهو يثور قائلا :" صحبكم مساكم ....وثورة في العزم وحزم في الإرادة ، حتى وهو يتفيأ ضلال أهنأ الساعات من عمره"[1] .

ويقول الدكتور البوطي"ومما أعرفه في نفسي ، أنه لا يأسر فؤادي شيء ، كالإخلاص في القول والصدق في الإحساس ، ولقد وجدت في كتاب (هكذا علمتني الحياة) من دلائل الإخلاص والصدق في الإحساس. ما هز فؤادي هزاَ وجعلني أعيش في تلك الأحاسيس[2]

يقول الدكتور السباعي في كتابه هكذا علمتني الحياة " يا حبيبي وحقك لولا يقيني بحبك لعتبت عليك ، ولولا علمي برحمتك لشكوتك إليك ، ولولا ثقتي بعدلك لا استعديتك عليك ، ولو لا رؤيتي نعمتك لا استبطأت كريم إحسانك ، ولكني ألجمت الشك باليقين ، والسخط بالرضا ، والتبرم بالصبر ، فلك مني يا حبيبي رضا قلبي وإن شك لساني ، وهدوء نفسي وإن بكت عيوني وإشراق روحي وإن تجهم وجهي ، وأمل يقيني وإن يئس جسمي ، فلا تؤاخذني بضيع ما يفنى مني و لك مما أدعو به إليك ما تحب"[3] .

1 – شخصيات استوقفتني، المرجع نفسه، ص197، 198

2 – شخصيات استوقفتني، المرجع نفسه، ص،199.

3 – هكذا علمتني الحياة، الدكتور مصطفى السباعي، ط1، دار الأصالة للنشر والتوزيع، 2004، ص69.

ويقول كذلك " يا زوار الحبيب الأعظم ، إذا وقفتم بين يديه ، فأبلغوه السلام من محب ، سفع الدمع يوم لقيه ، ومزق القلب يوم ودعه ، وما خاس بعهده أن يزوره في كل عام ، ولكن عوائق الأقدار أبطأت به ، فسلوه إن كان يحب محبه أن يسأل له الله إطلاق سراحه ، سلوه ولا تبلغوني عتبه إن كان عاتبا"[1].

ويقول الشيخ البوطي تعليقا على هذه المناجاة:"هنيئا لك يا سيدي نشوة هذا الحب ، وليزدك الله سعادة بنعيم هذا الرضا ، لقد سعدت بقطرات من الدمع أنا أقول لك هذا الكلام ، لقد شعرت بنعيم البكاء وأنا أقرأ ما تمر عليه عيناي ، فكم كان نعيمك يا ترى و أنت تكتب ما ينبع به قلبك ؟

أستطيع يا سيدي أن أتصور أن سعادة احتراق القلب بحب الله لا تعدلها سعادة ، وأستطيع أن أعلم أن شيئا من حكم هذه الحياة و أسرارها لن يتجلى للقلب ما لم ينعكس إليه وهج من نار ذلك الحب ، فادع الله للمسلمين أن يسعدوا بهذه اللوعة كما دعا لهم إقبال بذلك من قبل"[2 3].

1 – هكذا علمتني الحياة، ،المرجع نفسه ، ص ،158.

2 – من الفكر والقلب ، محمد سعيد رمضان البوطي ، ط1، دار الهدي للنشر والتوزيع ، 1990، ص224

3 – كتب الشيخ البوطي هذا التعليق في أيام مرض الشيخ السباعي قبيل وفاته ، لأن المقال كتب في 1962 والسباعي توفي سنة 1964م

المطلب الثالث: مواقفه ووفاته وأقوال العلماء فيه.

الفرع الأول: المواقف

إن مواقف العزة والكرامة ومحطات الشهامة والآباء لا تكاد تنتهي في حياة السباعي ذلك أن حياته ذاتها من فجرها إلى أفولها موقف من مواقف العزة في حياة هذه الأمة غير أني ارتأيت أن أضرب لذلك بعض الأمثلة تعكس في مجموعها فكرة واحدة أن السباعي لم يعش لنفسه إنما جعل من حياته وقفا لخير وصلاح أمته وهذه بعض الشواهد على ذلك:

أولا: موقفه من التصوف

بعدما أصدر الدكتور السباعي مجلة حضارة الإسلام تساءل في بعض افتتاحياته لهذه المجلة بقوله" لماذا لا يتقدم الإسلام اليوم ليلعب دوره العظيم في إنقاذ الإنسانية من شقائها الحاضر الأسود ودمارها الشامل المرتقب؟"

فأجاب رحمه الله بأنه يرجع إلى عائقين اثنين:

-المفهوم المؤلم الخاطئ الذي انتهى إليه الإسلام كعقيدة ونظام.

-الواقع المتخلف الذي يعيش فيه شعوب الإسلام ودوله.

وفي سياق حديثه عن العائق الأول عدد للإسلام بضعة مفاهيم منها: الصوفي والعامي والرسمي والاستعماري وأوجز القول في المفهوم الصوفي بأنه " الذي نأى عن صفاء العقيدة وتفتح العقل ،

وصنع الحياة ، كما يريدها الأنبياء والمصلحون والحكماء ...إلى مفهوم (التماوت) والفرار من الحياة والشرك المقنع والعقل المغلق والزهد المصطنع الذي يحوي في برديه أبشع صور التكالب على المادة واللذة والجاه واستغلال النسج والبسطاء"[1].

ثم عاد السباعي بعد مدة مضت ليكتب خلاصة موجزة جامعة عن التصوف بمناسبة وفاة الشيخ أحمد الحارون وكان رحمه الله من أفاضل الصوفية فكتب الأستاذ السباعي كلمة عنه في باب رجل (فقدناه) أحد أبواب المجلة التي كان للأستاذ السباعي فيها نصيب وافر وقدم لها بتلك الخلاصة الجامعة التي جاءت من معايشة نموذجين من نماذج الصوفية في عصره واطلاعه على أوضاعهم من جهة الحق من حصة أخرى[2].

ومن أقواله في التصوف الصوفي العالم وقاف عند حدود الشريعة مهذب لنفسه وأخلاقه وهذه صوفية الصحابة والسلف الصالح وتلك هي حياة المجتمع وروحه وزهرته النضرة الفواحة والصوفي الجاهل منحرف عن شريعة متظاهر بما ليس فيه وهو علة المجتمع ومرضه ومبعث انحراف الأخلاق فيه[3].

1 – مصطفى السباعي الداعية المجدد،المرجع نفسه ، ص438

2 – مصطفى السباعي الداعية المجدد،المرجع نفسه ، ص440

3 – مصطفى السباعي الداعية المجدد،المرجع نفسه ، ص446

ثانيا: موقفه من القضية الفلسطينية

لقد ساقت الأقدار الدكتور مصطفى السباعي إلى فلسطين التي حمل همها في قلبه طلية حياته دخلها معتقلا وهو مازال يجاهد جهاده الطويل ليفك قيودها ويطلق حريتها في دنيا العروبة والإسلام ، لقد جاهد فيها بقلمه ولسانه وجاهد على أرضها بدمه وماله ولو جمعت المقالات التي كتبها عنها في مصر لبلغت مجلداً [1].

قد يكون سماحة مفتي فلسطين الأكبر الحاج أمين الحسني هو المحرك الأول لشعور الأمة....و لكن مصطفى السباعي طاف المدن السورية وذرع البلاد من أقصاها إلى أقصاها يُعرف بالقضية الفلسطينية ويحذر وينذر ويلهب بخُطبه الحماسية الجماهير المؤمنة ويأخذ عليها العهود والمواثيق تبذل بفلسطين كل غال ورخيص وبقيت فلسطين بعد ذلك همه الوطني والقومي والإسلامي الأول لم يشغله عنها شيء....

كما شهد مساجد سورية وأنديتها وبرلمانها وصحفها وأخيراً مجلته التي أصدرها في دمشق مجلة – حضارة الإسلام –حيث أفرد بابا ثابتا تحت عنوان (الدورة المغتصبة) بالإضافة إلى بعض (الافتتاحيات) التي خصصها بالحديث عن هذه الكارثة.

وكان من آخرها افتتاحية العدد السادس والسابع من السنة الثانية تحت عنوان (دروس الكارثة) والتي ختمها بقوله " والآن يجب أن نصحح خط السير الذي بدأناه في معالجة القضية

1 – مصطفى السباعي الداعية المجدد، المرجع نفسه، ص120.

الفلسطينية فنسلم بالقيادة لأبنائها ونرفع مستوى المتشردين منهم روحيا وخلقيا وماديا ولتجنيدهم نخوض المعركة المقبلة ، وأن نرفدهم بكل إمكانياتنا من مال وسلاح ، ونستمر على تبني قضية فلسطين في المحافل الدولية تضامن وتنظيم دقيقتين" [1].

الفرع الثاني: الوفاة

كان الدكتور السباعي يدرك أن مرضه يدنو به من الموت رويدا رويداً ، ولذلك كان يسابق الزمن لخدمة الدعوة الإسلامية وعبثا حاول الأطباء أن يقنعوه بالخلود إلى الراحة حتى أن أحد أصدقائه الأطباء – وكان يعانيه بين الفترة والأخرى – كتب في ذكرى وفاته يقول " لقد فحته أكثر من مرة وكنت على علم بالمصير المحزن الذي سينتهي إليه وكان من الأسباب لتدهور صحته وتقدم المرض الخبيث تقدما بغيضا (...) كنت أتوسل أليه أن يشقق على نفسه وعلى أطفاله ومحبيه فلا يرهق نفسه أما هو – وقد كان يبتسم لقولي هذا ويتظاهر بالتلبية – فإنه في قرار ة نفسه كان صمم على أن يبذل نفسه في سبيل أمته ودينه حتى وصل إلى المصير المحتوم"[2].

وفي الأيام الأخيرة قبيل لحظة الوداع كانت الآلام تشتد عليه إلى درجة لا يمكن احتمالها ، وكانت تعاوده بين الفنية والأخرى ، وصارحه الأطباء بيأسهم من شفائه ، ففاضت نفسه المؤمنة الراضية بأبيات يودع فيها وداع مفارق أهله وأحباءه وذويه منها قوله:

1 – مصطفى السباعي الداعية المجدد، المرجع نفسه، ص121.

2 – الدكتور مصطفى السباعي وفكره الدعوي،المرجع نفسه ،ص66

أهاجك الوجد أم شاقتك آثار كانت مغاني نعم الأهل والدار

وما لعينك تبكي حرقة وأسى وما لقلبك قد ضجت به النار ؟

وهل من الدهر تشكو سوء عشرته لم يوف عهدا ولم يهدأ له ثار ؟

هيهات يا صاحبي آسى على زمن ساد العبيد به واقتيد أحرار؟

أو ذرف الدمع في حب يفارقني أو في اللذائذ والآمال تنهار

فما سبتني قبل اليوم غانيه ولا دعاني إلى الفحشاء فجار

أمت في الله نفسا لا تطاوعني في المكرمات لها في الشر إصرار

وبعت في الله دينا لا تسود بها حق ولا قدها في الحكم أبرار

وإنما حزني في صبية[1] درجوا غفل عن الشر لو توقد لهم نار

قد كنت أرجو زمانا أن أقودهم للمكرمات فلا ظلم ولا عار

والآن قد سارعت خطوي إلى كفن يوما سيلبسه بر وحيار

بالله يا صبيتي لا تهلكوا جزعا على أبيكم طريق الموت أقدار

تركتم في حمى الرحمان يكلؤكم من يهده الله لا توبقه أوزار

1 – يقصد أولاده الأربعة وهم بنتان وولدان لم تتعد الكبرى منهم الثانية عشرة من عمرها

أنتم يا أهل الحي صبيتكم أمانة عندكم هل يهمل الجار

أفدي نفسي أمالا يفارقها هم وتنهار حزنا حين أنهار

فكيف تسكن بعد اليوم من شجن يا لوعة الثكل ما في الدار ديار

وزوجة منحتي كل ما ملكت من صادق الود تحنان وإيثار

عشنا زمانا هنيا من تواصلنا فكم يؤرق بعد العز إدبار

وأخوة جعلوني بعد فقد أبي أبا لآمالهم روض وأزهار

أستودع الله صبحا كنت أدخر هم للنائبات لنا أنس وأسمار

الملتقى في جنان الخلد إن قبلت منا صلاة وطاعات وأذكار[1]

وهكذا فاضت روحه إلى بارئها في الساعة الثانية عشرة ظهرا يوم السبت 27 جمادي الأولى 1384هـ الموافق أكتوبر 1964م. وقد نشر مقالته المشهورة (رحلة إلى الله ورسوله) في العدد الثالث السنة الخامسة من مجلة (حضارة الإسلام).

أما جنازته التي انطلقت من بيته في حي أبي رومانه بدمشق قبل ظهر اليوم الثاني لوفاته رحمه الله. وقد صور الأستاذ عبد الرحمان خليفة أخو الأستاذ السباعي – شقيقه –ورفيقه في الدعوة ، طرفا من موكب الجنازة في هذه الكلمات المعبرة التي تخاطب بها أخاه ورفيق دربه الطويل فقال " شاهدت

1 – مصطفى السباعي وفكره الدعوي، المرجع نفسه، ص66،67.

دمشق الفيحاء تشيعك إلى مثواك الأخير ، وكنت إنسان عينها ، وجه القلب منها ، تبصر لها الطريق ، وتصول في سبيل حريتها وهدايتها ، لاتبالي بالنتائج كيف تكون ، فضنت عليك دمشق بالسر الذي كنت تزعمه ، والفراق الذي كنت تريده ، والوطن الجديد الذي كنت تتمناه ، وأبي عليها حبها لك إلا أن تضمك في أحشائها وتغيبك في سويداد قلبها بجوار العلماء الصالحين من أبنائها"[1].

الفرع الثالث: أقوال العلماء في الدكتور مصطفى السباعي .

قال مفتي فلسطين محمد أمين الحسيني [2] كلمة في رثاء مصطفى السباعي ، نقتطف منها " فقدت سورية علما من أعلامها ، ومجاهدا من كبار مجاهديها ، وفقد العالم الإسلامي عالما من علمائه الأجلاء ، وأستاذاً من أساتذته الفضلاء ، وداعية من دعاته البلغاء ، ولقد عرفته فعرفت فيه الصدق والإخلاص ، والصراحة ومضاء العزيمة والاندفاع في سبيل العقيدة والمبدأ وكانت له قدم صدق ، ويدٍ بيضاء في خدمة القضايا الإسلامية والعربية ، وفي طليعتها قضيتا سورية وفلسطين وكان على رأس كتيبة مجاهدي الإخوان المسلمين دفاعاً عن بيت المقدس عام 1948م"[3].

---

1 – مصطفى السباعي الداعية المجدد، المرجع نفسه، ص540،541.

2 – هو محمد أمين بن محمد طاهر بن مصطفى الحسني زعيم فلسطين ومفتيها الأكبر ولد سنة 1893م بالقدس وتعلم فيها على يد والده فحفظ القرآن الكريم ودرس العوم الدينية والعربية ثم سافر إلى مصر وأقام فيها سنين بين جامع الأزهر ودار الدعوة والإرشاد، انتخب سنة 1922م بعد وفاته أخيه كامل الحسني مفتي القدس فلقب بدلا منه (مفتي فلسطين الأكبر) أعتقل من الجيش الفرنسي يوم 1945/25/19 م وانتقل عند لفرنسا ثم هرب متنكرا بمعاونة الدكتور معروف الدوالبي في 1946/05/29م اختاره الله إلى جواره بمدينة بيروت يوم 1394/06/14هـ الموافق 1974/07/04م حيث دفن في مقبرة الشهداء. ينظر :من أعلام الدعوة و الحركة الإسلامية المعاصرة ، المرجع نفسه ،ج2،ص،772، 801

3 – من أعلام الدعوة و الحركة الإسلامية المعاصرة، المرجع نفسه، ج2، ص1163

وقال محمد أبو زهرة [1] "إنني لم أرى في بلاد الشام ، أعلى من السباعي همة وأعظم منه نفسا ، وأشد منه على الإسلام والمسلمين حرقة وألماً"[2].

وقال محمد المبارك[3]"لقد كان السباعي أستاذ جيل ، وقائد رحيل ، وباعث نهضة ، وكان خطيب جماهير ، وكاتبا أديباً ومؤلفا منتجاً ، وقلما تجتمع هذه الصفات في رجل واحد وقد جمعها الله فيه".

وقال عبد الفتاح أبو غدة [4]" لقد عاش الدكتور السباعي للإسلام في أوضح معانيه ، وعمل للإسلام في زمن من أحلك أزمانه"[5].

---

1 – هو العلامة الموسوعي محمد أبو زهرة، أستاذ الشريعة الإسلامية في الجامعات المصرية والعربية، ولد سنة 1316هـ/1898م حفظ القرآن الكريم في مسقط رأسه ثم التحق بمدرسة القضاء الشرعي بتفوق عام 1343هـ/1924م كما حصل على معادلة دار العلوم، لديه ما يقارب ثمانين مؤلفا أشهرها محاضرات في تاريخ المذاهب الإسلامية، خاتم التبيين، أبو حنيفة، مالك، الشافعي، ابن حنبل، أصول الفقه ينظر: فقه الجهاد، يوسف القرضاوي، ج 2 ، ط3،مكتبة وهبة الزحيلي ،القاهرة . مصر 1431هـ /2010م ، ص1561

2 – من أعلام الدعوة و الحركة الإسلامية المعاصرة، المرجع نفسه، ج2، ص1164.

3 – هو العالم الوزير والمفكر والداعية محمد بن عبد القادر المبارك الحسني، ولد بدمشق سنة 1331هـ/1912م، نشأ في رعاية والده العلامة اللغوي عبد القادر المبارك، وأصل أسرته من الجزائر، هاجر منها والد جده إثر الاحتلال الفرنسي ، وقد درس العلوم الدينية ،درس الحقوق والآداب بجامعة دمشق وتخرج منها 1354هـ/1935م، حصل على درجة الليسانس في الآداب من السربون سنة 1355هـ/1937م، وكذا دبلوم في علم الاجتماع من مؤلفاته فن القصص في كتاب البخلاء للجاحظ، نحو صياغة إسلامية في علم الاجتماع، العقيدة في القران الكريم ، ينظر: من أعلام الدعوة و الحركة الإسلامية المعاصرة، المرجع نفسه ج 2 ،ص 100،990.

4 – هو العالم الورع الشيخ عبد الفتاح أبو غدة ولد في منتصف شهر رجب عام 1336هـ/ 1917م، في حلب التحق بالمدرسة العربية الإسلامية وعمره ثماني سنوات ثم المدرسة الخسروية وهي ثانوية شرعية، وبعد تخرجه ذهب لمصر والتحق بالأزهر حصل على العالمية عام 1948م، ثم تخصص في أصول التدريس بالكلية العربية بالأزهر وتخرج عام 1950م، عاد بعدها إلى سورية من مؤلفاته، صفحات من صبر العلماء، كلمات في كشف أباطيل وافتراءات، العلماء العزاب الذين آثروا العلم على الزواج، تحقيقي أسمى الصحيحين....الخ.

5 – مصطفى السباعي الداعية المجدد، المرجع نفسه، ص9.

ويقول كذلك " كان طيب الله ثراه عذب النفس ، رقيق الحاشية ،مرهف الصدق والشعور ، يستحب للدعابة ويجيدها ولا يبذلها إلا في مواطنها ، كان صافي النفس وفيا ،محبب العشرة ، شهم الإخاء سريع النجدة كريمها ، وكانت مسامرات ومحاورات تفيض ذوقا وعذوبة نفس مع صديقه الصفي وأخيه الكريم الشيخ أحمد الحامد ، [1] إن النسيان قد يعجب – ولا عجب – حين يقون بين وقار النابغة السباعي في مواطن الجد ومخاشنة لأعداء الله والأمة وانقباض نفسه عن المنافقين ، النفعيين وبين شفافية روحه وانطلاق جنانه وتلطف لسانه في معاشرة أحبائه ، وإخوانه ، ولكن لا عجب فهو الإسلام والعمل على بصيرة "[2].

قال حسن هويدي " ولقد رأيته في مرضه ، يتكئ على العصا ، غاديا إلى الجامعة ورائحا في الوقت الذي قعد فيه الأقوياء وخمل فيها الأصحاء ، ويا رُبَّ مريض مشلول أشَّد من سيف مسلول ، وما كان استمراره في الجهاد (رحمه الله) على الرغم من شلله وإصابة قلبه وضغط دمه ، إلا دلالة صادقة وحجة ساطعة ، على أن الرجل سجيته الجهاد وطبيعته الكفاح ، وغريزته بالتضحية وفطرته الشجاعة والفداء ، فلن يجد الرياء إلى نفسه سبيلاً ، أو الفتور إلى نفسه مسلكاً ، أو التردد إلى عزيمته منفذاً فسبحان من منحه وأعطاه تفضيل عليه وأرضاه"[3].

1 – هو الشيخ أحمد الحامد ولد في حماه سنة 1328هـ/1910م وبعد ستة أعوام توفي والداه وعاش يتيم الأبوين أنهى دراسته في 1347هـ/1928م من مدارس حماه الشرعية من مؤلفاته، ردود وأباطيل، رحمة الإسلام للنساء...الخ، توفي في 1389هـ/ 1979م. ينظر :من الفكر و القلب ، المرجع نفسه ، ص 232 ، 240

2 – من أعلام الدعوة و الحركة الإسلامية المعاصرة، المرجع نفسه، ج2، ص، 1162، 1163.

3 – من أعلام الدعوة و الحركة الإسلامية المعاصرة، المرجع نفسه، ج2، ص1162.

وقال أبو الحسن الندوي[1] " لقد أعطاني الحاج محمد أمين الحسيني كتاب تعريف للشيخ السباعي وأثنى عليه ثناءً عاطراً ، فلما زرت مركزا الإخوان المسلمين في السن ج‌قدار بدمشق ، كان لقائي الحار بالأستاذ السباعي".

وقد حضرت مع السباعي جلسات البرلمان السوري ، كما زرت مع الجمعية الغراء والتقينا معظم علماء سورية كالأستاذ عمر بهاء الأميري ، والأستاذ محمد المبارك ، والشيخ محمد نمر الخطيب، والشيخ أحمد الدقر ، والشيخ عبد الرؤوف أبو طوق ، والشيخ بهجت البيطار والدكتور أمجد الطرابلسي ، والأستاذ سعيد الأفغاني ، والأستاذ أحمد مظهر العظمة وغيرهم ، وقد استضافني أكثر من مرة في بيته ، كما ذهبنا معه إلى مصيف الإشرافية وزرت حمص حيث ألقيت محاضرة بمركز الإخوان المسلمين وزرنا مسجد خالد بن الوليد ، والشيخ عبد العزيز عيون السود ، والشيخ محمد توفيق الأتاسي ، حتى غادرت سورية حيث كان في وداعي بالمطار[2].

1 – هو العلامة الكبير والداعية الرباني سماحة الشيخ علي أبو الحسن بن عبد الحي بن فخر الدين الحسيني ينتمي نسبه إلى الحسن بن على بن أبي طالب،ولد في 6 محرم سنة 1333هـ/الموافق 1914م نشأ في أسرة ذات أصل عربي عريق تعلم على يد الشيخ الأنصاري اليماني في اللغة وآدابها ودرس في دار ندوة العلماء التفسير والحديث والفقه وغيرها من العلوم، ألف ما يزيد عن مئة وخمسين كتابا من أهمها (ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين، الأركان الأربع في ضوء الكتاب والسنة، إذا هب الريح الإيمان، ربانية لا رهبانية ...الخ توفي في يوم الجمعة 23رمضان 1420هـ الموافق لـ 31 ديسمبر 1999م. ينظر :الشيخ أبو الحسن الندوي كما عرفته ،الدكتور يوسف القرضاوي ،ط1،دار القلم بدمشق ، سوريا 1431هـ 2010م ،ص 30.

2 – من أعلام الدعوة و الحركة الإسلامية المعاصرة، المرجع نفسه، ج2، ص1164.

وقال الدكتور يوسف القرضاوي [1]" الداعية الفقيه ، والصابر المجاهد ، صاحب الروح المشرقة ، والبيان المغدق ، والعقل المتفتح ، الذي قاوم أعداء السنة فأسكتهم ، ودعاة العلمانية فأفحمهم ، مؤسس الحركة الإسلامية في سورية ، ومنشئ مجلة (حضارة الإسلام) وصاحب الكتب القيمة والرسائل النافعة مصطفى السباعي"[2].

1 – هو العلامة الكبير والداعية الشهير الدكتور يوسف القرضاوي ولد سنة 1926 م، بقرية سفط التراب بمصر حفظ القران الكريم وأحسن ترتيله وتجويده، دون العاشر التحق بالأزهر الشريف ونال رجة الدكتوراه حول فقه الزكاة درجة امتياز له ما يزيد على مئة وستين مؤلفا في شتى المجالات في الشعر والفقه والأصول وغيرها من أهمها" المسلمون قادمون، نفحات ولفحات، الحلال والحرام في الإسلام، ملامح سيرة مسيرة لابن القرية والكتاب، فقه الزكاة، فقه الجهاد، فقه الغناء والموسيقى في ضوء القرآن والسنة.....الخ. ينظر: أبو الحسن الندوي كما عرفته ، المرجع نفسه ، ص،209.

2 – من أعلام الدعوة و الحركة الإسلامية المعاصرة، المرجع نفسه، ج2، ص1164، 1165.

المبحث الثاني:

"كتاب شرح قانون الأحوال الشخصية" وجهود السباعي فيه: الكفاءة والبلوغ أنموذجا.

المطلب الأول:التعريف بكتاب قانون الأحوال الشخصية وجهود السباعي فيه .

الفرع الأول: التعريف بالكتاب.

الفرع الثاني:منهج الدكتور السباعي الذي اتبعه فيه.

المطلب الثاني : أنموذج البلوغ بين أهل الفقه والقانون وجهود السباعي فيه .

الفرع الأول : تعريف البلوغ عند أهل الفقه.

الفرع الثاني :تعريف البلوغ عند أهل القانون.

الفرع الثالث: جهود السباعي فيه.

المطلب الثالث: أنموذج الكفاءة بين أهل الفقه والقانون وجهود السباعي فيها .

الفرع الأول: تعريف الكفاءة عند أهل الفقه.

الفرع الثاني: تعريف الكفاءة عند أهل القانون.

الفرع الثالث: جهود السباعي فيها.

المطلب الأول:التعريف بكتاب قانون الأحوال الشخصية للدكتور مصطفى السباعي.

الفرع الأول: التعريف بكتاب قانون الأحوال الشخصية.

يراد بالأحوال الشخصية الأوضاع التي تكون بين الإنسان وأسرته ، وما يترتب على هذه الأوضاع من آثار حقوقية والتزاماته أدبية أو مادية ، وهذا اصطلاح حقوقي حديث ، أطلق في مقابلة(الأحوال المدنية) التي تنظم علاقات الإنسان بأفراد المجتمع خارج حدود أسرته.

ولم يكن الفقهاء قديما يطلقون(اسم الأحوال الشخصية) على المبادئ الحقوقية والأحكام الشاملة للأسرة ومتعلقاتها وإنما يطلقون اسما خاصا على كل بحث من أبحاثها...فكتاب النكاح ، وكتاب المهر ، كتاب الوصايا ، كتاب الفرائض ، وهذه كلها ترجع إلى ثلاثة أقسام رئيسية.

1 - أحكام الزواج وما يترتب عليه من مهر ونفقة ونسب ورضاع وطلاق وعدة وغيرها.

2 - أحكام الأهلية والحجر والوصاية على الصغير وغيره ، والوصية وأنواعها.

3 - أحكام الإرث وما يتعلق به ، وتسمى في الفقه بأحكام الفرائض.

ولقد كان القضاء في مسائل الأحوال الشخصية جزءاً من القضاء في سائر الأحكام الشرعية إذ كان القاضي في الدولة الإسلامية يحكم بالشريعة في مختلف القضايا المالية والجزائية والتجارية وغيرها ، فلم يكن– كما هو الحال اليوم–قضاء مدنيا وقضاء شرعيا بل كان القضاء واحداً يستمد أحكامه من الشريعة الإسلامية.

ولما دب الخلل في جسم الإمبراطورية العثمانية في أواخر أيامها ، وتطورت الحياة الاجتماعية تطوراً كبيراً بعد اتصال العالم الإسلامي بالحضارة الغربية ، نظم القضاء على أساس الفصل بين قضايا الأحوال الشخصية وبين غيرها ، كما وضع في عام 1286هـ قانون مدني سمي اسم (مجلة الأحكام العدلية) أخذ من أصح الأقوال وأضمنها للمصلحة العامة من مذهب أبي حنيفة رحمه الله في المعاملات ، وظل العمل به قائما في البلاد السورية ، حتى ألقي في عهد حسني الزعيم واستعيض عنه بالقانون المدني الصادر في18 مارس 1949م ولا يزال معمولا به حتى اليوم[1].

أما في مسائل الأحوال الشخصية فقد ظل العمل بها وفقا لمذهب أبي حنيفة من غير تقنين، حتى صدر قانون العائلة في 8من محرم 1336هـ.وهو غير شامل لكل مسائل الأحوال الشخصية ، ولكنه نص على إصلاحات متعددة مست الحاجة إلى الأخذ بها من غير مذهب أبي حنيفة من المذاهب الأربعة ، ومن أهم هذه الإصلاحات:

- جواز التفريق بين الزوجين لسوء العشرة وإعطاء المرأة الخيار في فسخ النكاح.
- إذا ظهر في الزوج مرض من الأمراض المزمنة كالجنون والجذام أو السل.
- التفريق بين الغائب وزوجته إذا مضى على غيبته غيبة منقطعة وأربعة سنوات هذا في الأحوال العادية ، وسنة في الحروب وغير ذلك[2].

1 - شرح قانون الأحوال الشخصية، مصطفى السباعي ج 1، ط 9، دار النيرين ودار الوراق للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الرياض، 1422هـ/2001م، ص11، 12.

2 - شرح قانون الأحوال الشخصية، المرجع نفسه ، ج1 ، ص13 ،14.

غير أن قانون حقوق العائلة لم يرفع أسباب الشكوى من عدم تقنين الأحوال الشخصية ومن التقيد بمذهب أبي حنيفة رضي الله عنه فما عدا ما نص عليه القانون المذكور ، ذلك أن الرجوع إلى كتب الفقه واختيار الأرجح من الروايات عن الإمام وصاحبيه والمفتى به عند فقهاء الحنفية ، أمر عسير شاق لا يتيسر إلا لذوي الاختصاص.

يضاف إلى ذلك أن في غير المذهب الحنفي من المذاهب المعتمدة أقوالاً تتفق مع المصلحة ، وتحتوي على اليُسر والرفق والواقعية في بعض المسائل ما ليس في المذهب الحنفي ، لذلك أجمع المهتمون بإصلاح الأسرة والذين يتولون وظائف القضاء الشرعي ومحاكمه ، على وجوب وضع قانون الأحوال الشخصية يشمل شتى أبحاثها ، ويكون مأخوذاً من المذاهب الإسلامية من غير تقيد بمذهب معين.

وقد استجابت وزارة العدل السورية لهذه الحاجة الملحة ، فألفت لجنة الأساتذة محمد صبحي الصباغ[1] القاضي الشرعي الممتاز بدمشق ،ومصطفى الزرقاء[2] أستاذ الأحوال الشخصية في كلية

1 ولد الصباغ في مدينة حمص بسوريا 15 جويلية 1941، تعلم بمسقط رأسه تتلمذ على يد الشيخ عبد العزيز عيون السود انتقل إلى مصر عام 1964 وأنتسب إلى كلية الهندسة بجامعة القاهرة لم يمض على وجوده هناك عدة أشهر حتى جاء أمر من المخابرات المصرية بترحيله انتقل إلى إسبانيا وكون مركز الدعوة الإسلامية هناك توفي يوم 22 نوفمبر 1981 أمام باب مكتبه.

2 هو الدكتور مصطفى الزرقا، ولد في مدينة حلب الشهباء في سنة 1322هـ/ 1904م، من أسرة علمية دينية عريقة اشتغلت بالفقه الحنفي وبرزت فيه، فهو ابن العلامة أحمد الزرقا بن العلامة محمد الزرقا فاستحق لقب (سلسلة الذهب) تلقى تعليمه الأول في مسقط رأسه ثم أخذ عن محمد بخيت المطيعي مفتي مصر والتحق بكليتين الحقوق والآداب ، فالأولى في الصباح والثانية في المساء وتخرج بتفوق من كليهما، توفي يوم السبت 19 ربيع الأول 1420هـ/ الموافق لـ 03 جويلية 1999 في الرياض عن عمر يناهز 95سنة من مؤلفاته (الفقه الإسلامي في ثوبه الجديد، أحكام الفقه، شرح القانون المدني السوري، الفعل الضار و الضمان...) ينظر: وداع الأعلام لدكتور يوسف القرضاوي، ط1، دار الفكر المعاصر، بيروت، 1424هـ/2003م، ص93، 94.

الحقوق بدمشق ، لتحضير مشروع قانون الأحوال الشخصية ، والقيام بالدراسات اللازمة لهذه المهمة. ووضع مذكرة إيضاحية تبين بالتفصيل مراجع المشروع المحضر.

وقد أتمت اللجنة عملها ، ووضعت مشروع القانون المقترح ، ورفعته إلى وزارة العدل ، وقد ثار بعض علماء الشريعة في دمشق على ما تضمنه المشروع الجديد من أحكام تخالف مذهب أبي حنيفة ، فنام المشروع حتى قدر له أن يُبعث ويُعتمد بعد تعديل بسيط في صياغة بعض مواده وترتيبها ، فنشر في 1953/9/17م ، وأصبح قانوناً معمولاً به ، وهو الذي وضع السباعي هذا الكتاب لشرحه.

و جاء الكتاب مقسما إلى ثلاثة أجزاء و لكل جزء مباحث خاصة فالجزء الأول تضمن عدة أبواب:[1]

الباب الأول تكلم فيه السباعي عن أحكام الزواج و الخطبة و مقدمات الزواج و أثار العدول على الخطبة

والباب الثاني وضح فيه المؤلف رحمه الله تعالى أحكام الرضى و العلانية و كذا الأهلية في الزواج و الولاية فيه مع الكفاءة و ذكر المحارم و كذلك معاملات الزواج الإدارية من الناحية القانونية

1 – مما يؤخذ عن الكتاب أنه لم يقسم على حسب المنهجية العلمية للبحوث الأكاديمية مثل الباب، والفصل، المبحث، المطلب، الفرع...الخ، قد يقول قائل إن السباعي توفي من الستينيات وهذا التقسيم حديث، فنقول لهم هناك الحمد لله الكثير من طلاب السباعي وورثة السباعي أبناء كان لهم أن يمنهجوا مؤلفاته بالطريقة العلمية الصالحة لكل مرجع من مراجعه.

أما **الباب الثالث** فذكر فيه السباعي أنواع الزواج و أحكامه و كذا الزواج الباطل و آثاره مع ذكر أسباب البطلان والزواج الفاسد و آثاره و كذلك آثار الموقوف وأحكام العقد غير اللازم .

و **الباب الرابع** احتوى على المهر و السكن و كذلك النفقة .

أما الجزء الثاني من الكتاب فضم خمسة فصول .

فالفصل الأول ذكر فيه أحكام الأهلية و عوارضها و كل ما يتعلق بهما .

و الفصل الثاني وضح فيه أحكام الحجر و أحكامه.

أما الباب الثالث و الرابع فضم الأول أحكام الولاية و أقسامها و الثاني الوصية و الأوصياء .

أما الفصل الأخير فقد تكلم فيه السباعي عن أحكام الفرائض (الميراث) بأبوابه الثمانية .

ضم الأول أحكام عامة و الثاني أسباب الإرث و موانعه و كذا طرقه .

أما الباب الثالث فاحتوى على طرق الإرث بالفريضة .

و الرابع و الخامس فوضح في كل منهما الإرث بطرق العصبة النسبية و أحكام الحجب و الرد و في الذي يليه في حق الرحم و المقر له بالنسب .

أما في الباب الأخير فشرح أحكام الحمل و المفقود و غيرهما.

و قبل أن يبدأ المؤلف الجزء الثالث المتعلق بأحكام الفرائض وضح في أوله عدة نقاط كانت محل شبهة لدى بعض تلاميذ المستشرقين وهي:

- دليل مشروعية الفرائض (الميراث) و مناقشة المعترضين عليها

- ملاحظات على أحكام الإرث في الإسلام

- مكانة علم الفرائض

- و الأصول التي يستمد منها علم الفرائض أحكامه.

وقد طبع الكتاب تسع طبعات ، والطبعة الذي اعتمدت عليها في دراستي لهذا الموضوع هي:

الطبعة التاسعة ، دار النيرين ودار الوراق للنشر والتوزيع ، المملكة العربية السعودية ، الرياض ، 1422هـ/2001م

كما اطلعنا كذلك على طبعة دار الوراق بيروت ، وهذه معلومات الكتاب.

- شرح قانون الأحوال الشخصية ، الدكتور مصطفى السباعي ، الطبعة الثامنة ، دار الوراق للنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان من طرف المكتب الإسلامي ، 1421هـ/2001م.

وللكتاب ثلاث أجزاء والجزء الأول يتكون من 320صفحة و الثاني من 109صفحات و الثالث 189صفحة لكل جزء فهرسه الخاص .

أما الكتاب من ناحية تخريج الآيات فيذكر الشيخ السباعي السورة ثم الآية ، أما الأحاديث فيكتفي الشيخ بذكر من رواها من أصحاب الصحاح و السنن و المسانيد[1].

الفرع الثاني: منهج الدكتور السباعي الذي اتبعه في كتابه.

اتبع الدكتور السباعي في كتابه هذا المنهج الاستدلالي حيث يذكر كل قضية في موضعها ، ثم يقوم بالاستدلال عليها إما من الكتاب أو السنة أوكليهما ، ثم من القانون ، ويقوم في الأخير بالمقارنات واستخلاص نتيجة نهائية فمثلا في مسألة آثار العدول عن الخطبة نجد السباعي قد ذكر فيها:

- حكم المهر عند العدول

✓ آراء لمذاهب الإسلامية

✓ ما جاء في قوانين العربية[2]

- التعويض عن ضرر العدول

✓ في الفقه الإسلامي قديما

✓ في الفقه الإسلامي حديثا

1 - يقول الشيخ السباعي أثناء التخريج : رواه مسلم أو الترمذي أو النسائي ... الخ ، ولا يذكر التخريج المنهجي مثل رواه مسلم في صحيحه، كتاب القدر ، باب في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله وتفويض المقادير لله ، حديث رقم 6945، 56/8.

2 - إذا كان الكتاب هو شرح القانون الأحوال الشخصية السوري فلماذا لم يذكر السباعي ما جاء في القوانين العربية في صلب الكتاب ولم يشر إليها كباقي العلماء المعاصرين في الهامش.

✓ في القضاء المدني

– عدم التعويض

– جواز التعويض

ولم يتبع الدكتور السباعي هذا المنهج في كل أقسام الكتاب (وأجزائه) فمثلا عند تكلمه عن الوكالة في عقد الزواج ذكر:

– أنواع الوكالة

– هل يتولى الواحد طرفي العقد؟

– مذهب الشافعي وزفر

– مذهب أبي حنيفة ومحمد بن الحسن

– مذهب أبي يوسف

– هل يزوج الوكيل نفسه؟

– العقد بالإشارة

– العقد بالتعاطي

والآن نطرح بعض الأسئلة:

– أين موقف المشَرع السوري من هذه القضية الوكالة في عقد الزواج ؟ ولماذا لم يشر إليه الدكتور السباعي سواء تلميحا أو تصريحا؟

– وإذا كان المشَرع السوري لم يذكرها فلماذا لم يشر إلى بعض القوانين العربية الأخرى ولو للاستشهاد مثل المشَرع المصري أو المغربي أو الجزائري وغيرها من الدول العربية؟

– لماذا لم يعمد بعض طلاب السباعي أو أحد أبنائه أو محبيه إلى إضافة بعض البحوث إلى الكتاب التي كان يجب أن تذكر ، لأن الكتاب شرح لقانون الأحوال الشخصية السوري المعمول به ، وليس مجرد مذكرة ملقاة في الأدراج؟

كما لا ننسى بأن السباعي في بعض الأحيان كان يذكر التعاريف ال لغوية في بعض بحوث الكتاب إذا احتاج الأمر إلى ذلك.

وهذا في تقديرنا يعد من المؤاخذات على هذا الكتاب ، مع ما فيه من قيمة علمية كبيرة ، و جهد عظيم ، و مع مكانة صاحبه العلمية و علو كعبه[1] .

1 – من المؤاخذات التي تؤخذ على الكتاب أنه لم يكن متساوي التقسيم من حيث الأبواب والفروع ، ولم يذكر التعاريف اللغوية في كل أبواب الكتاب ، وكذلك لم يوضح مدى صحة الأحاديث وأقوال العلماء فيها .

المطلب الثاني: أنموذج البلوغ بين أهل الفقه والقانون وجهود السباعي فيه

الفرع الأول: تعريف البلوغ عند أهل الفقه.

البلوغ لغة :من بَلَغَ يَبلغُ بُلُوغاً يقال بلغت المكان ، إذا أشرفت عليه وإن لم تدخله قال تعالى جل ثناؤه "فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ " [الطلاق: 02] فهذه المشارفة والبلوغ هي الوصول ، والعرب تقول هو أحَمق بلغ ، أي أنه مع حماقته يَبْلُغ ما يريده[1] .

أما عند أهل الفقه فقد قال الإمام المازري : البلوغ هو قوة تحدث في الصبي يخرج بها عن حالة الطفولة إلى حالة الرجولة ، وتلك القوة لا يكاد يعرفها أحد ، فجعل الشارع لها علامات يستدل بها على حصولها[2].

الفرع الثاني: تعريف البلوغ عند أهل القانون.

لم يُعرف قانون الأسرة الجزائري البلوغ مثل ما عرفه أهل الفقه الشرعي ، وإنما أشار إلى البلوغ في المادة 07 بقوله تكتمل أهلية الرجل والمرأة في الزواج بتمام 19 سنة وللقاضي أن يرخص بالزواج قبل ذلك لمصلحة أو ضرورة ، متى تأكدت قدرة الطرفين على الزواج من حقوق والتزامات[3].

1 – مجمل اللغة، الشيخ أبو زكريا الرازي، بدون طبعة، 1414هـ/1994م، دار الفكر للطباعة والتوزيع، بيروت لبنان، ص85.

2 – الدُّرُ الثمين والمورد المعين، أحمد ميارة المالكي، بدون طبعة، 1423هـ/2002م، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، ص23.

3 – قانون رقم: 84- 11 مؤرخ في 09 يونيو 1984م والمتضمن قانون الأسرة، المعدل، والمتم بالأمر رقم 05- 02 المؤرخ في 27 فبراير 2005. مرسوم تنفيذي رقم 05- 154 المؤرخ في 11 مايو 2006م يحدد شروط وكيفيات تطبيق أحكام المادة 07 مكرر من قانون رقم 84- 11 ص07.

وقال المشَرِع الجزائري بعد هذه المادة مباشرة في قانون الأسرة تكتمل أهلية الرجل في الزواج بتمام 21 سنة ، والمرأة 18 سنة ، وللقاضي أن يرخص بالزواج قبل ذلك لمصلحة أو ضرورة[1].

أما القانون السوري فقد نصت عليه المادة 16 من قانون الأحوال الشخصية بقول المشَرِع السوري تكتمل أهلية الزواج للفتى بتمام الثامنة عشر ، وللفتاة بتمام السابعة عشر من العمر.

وعند شرح المادة القانونية السالفة الذكر أفاد وأجاد الدكتور السباعي بقوله إن القانون قدر الأوضاع والعادات في بلادنا وراعى ما تعارفه مجتمعنا من زواج الفتيات والفتيان قبل السن المذكورة في المادة السابقة ، فأجاز القاضي أن يأذن بزواج الفتى بعد إكماله الخامسة عشرة ، والفتاة بعد إكمالها الثالثة عشرة ، إذا طلبا الزواج ، وادعيا البلوغ ، وتبين – للقاضي– له صدقهما في دعوى البلوغ وتأكد من احتمال جسميهما للمعاشرة الزوجية بعد موافقة الولي إذا أباً أو جداً عند عدم وجود الأب ، وبذلك يكون القانون قد أجاز زواج البالغين بالسن المعتبرة عند الجمهور بعد موافقة القاضي والولي ، وهذا من السياسة الشرعية ورعاية مصلحة الشباب والفتيان من جهة ، إ نه من المصلحة السماح لهما بالزواج متى بالغا سن الرشد الديني ، وهو السن الذي يطالب فيها كل من الفتى والفتاة بأداء الواجبات الدينية ، وصيانة أخلاقهما وعفتهما من الفساد ، وإسراعا في تحصينهما من الإثم والفاحشة ، ومن مصلحة المجتمع أن يكونا قادرين على القيام بالأعباء الزوجية ، مقدرين لقدسية

1 – كذلك من الرشد في القانون التونسي والمصري 18 سنة.

الزواج والتزاماته الأدبية والاجتماعية ، فإذا أجاز الولي والقاضي زواجهما في هذه السن كان ذلك ضمانا للمصلحتين معا[1].

الفرع الثالث: جهود السباعي في البلوغ.

إن الذي كان معمولا به في المحاكم الشرعية قبل صدور قانون حقوق العائلة إعتبر البلوغ الشرعي مقياساً لأهلية الفتى والفتاة في عقد الزواج ، ثم جاء قانون حقوق العائلة الصادر في 1336هـ ، فجعل أهلية الفتى للزواج بثمانية عشر عاما والفتاة بسبعة عشر.

أما في مصر ، فقد نصت الفقرة 5 من المادة 99 من لائحة الإجراءات الشرعية على أنه " لا تسمح دعوى الزوجية إذا كانت سن الزوجة تقل عن ست عشرة سنة ،أو سن الزوج تقل عن ثماني عشرة سنة ، إلا بأمر منا"[2].

ونصت الفقرة الثانية من المادة 266 من لائحة الإجراءات على أنه " لا يجوز مباشرة عقد الزواج والمصادقة على زواج مسند إلى ما قبل العمل بهذا القانون ، ما لم تكن سن أحد الزوجين ، وقت العقد أقل من السن المحددة ، فلا يجوز للموظف الرسمي المختص بمباشرة عقد الزواج أن يجريه رسميا بينهما.ثم فرض القانون الصادر عام 1933م رقم 44 عقوبة لمن يتلاعب بالسن المحددة فيما سبق ، بالسجن أو الغرامة المالية"[3].

1 – شرح قانون الأحوال الشخصية، ج1، ص122، 123.

2 – أحكام الأحوال الشخصية، للأستاذ عبد الوهاب خلاف، ط3، بدون دار النشر ،القاهرة، بدون تاريخ، ص21.

3 – المرجع نفسه، ص32.

وهذا صريح في أن العقد على الصغير أو الصغيرة ممن كانوا دون السن المذكور معاقب عليه عقوبة إدارية فقط ، دون الحكم ببطلانه كما فعل ذلك قانونيا بالنسبة لمن دون الخامسة عشرة في الفتى والثالثة عشرة في الفتاة ، وما فعله القانون المصري أولى وألصق بالقواعد الشرعية العامة.

أما في المذهب الجعفري ، فيجوز للفتاة إذا أتمت التاسعة ، وللفتى إذا أتم الخامسة عشرة ، أن يأذن القاضي لهما بالزواج إذا آنس منهما الرشد[1].

أما في قانون الشريعة اليهودية ، يعتبر السن المفروض لصحة التزويج بلوغ الثالثة عشرة للرجل، والثانية عشرة للمرأة ، ويجوز زواج من بدت عليه علامات البلوغ قبل هذا السن ، ومن بلغ العشرين ولم يتزوج فقد استحق اللعن.

وفي المسيحية نص مشروع قانون الأحوال الشخصية للروم الأرثوذكس على أن من شروط الخطبة أن يكون كل من الخطيبين أهلا للعقد بالغا سن الرشد ، وهي الثالثة عشرة من عمرها ، وللذكر إتمام الخامسة عشرة ،مع مراعاة حالة البنية والصحة ، وبموافقة الولي وإجازته وهذا مأخوذ من قانون الأحوال الشخصية.

أما القوانين الأجنبية ففي القانون الروماني ، فقد نص على أن من شروط الزواج بلوغ الذكر أربعة عشرة عاماً والأنثى اثنتي عشرة عاماً. وفي القانون الفرنسي ، لا يمكن عقد الزواج قبل بلوغ الفتى ثمانية عشر عاماً ، والفتاة خمسة عشر عاماً إلا بإذن من رئيس الجمهورية.

1 – راجع الفصول الشرعية، محمد جواد مغنية، ط2، بيروت لبنان، 1366هـ، المادة 8.

أما القانون الألماني فقد نصت المادة 303 من القانون المدني الألماني على أنه لا يجوز زواج المرء قبل بلوغه الحادية والعشرين من عمره الأنثى قبل وصولها إلى السادسة عشرة من عمرهما ، ويجوز للمحكمة أن تجيز للقاصر الزواج إذا رأت في ذلك مصلحة له.

وفي القانون السويسري لا يجوز للذكر قبل بلوغه العشرين والأنثى قبل بلوغها الثامنة عشرة أن يعقدا النكاح ، ويجوز لحكومة المقاطعة أن تأذن بزواج الذي بلغ ثمانية عشرة عاماً والأنثى التي تجاوزت السابعة عشرة أو الأقارب إذا كانت هناك أسباب ذات أهمية[1].

وفي إيطاليا يعتبر سن الأهلية للزواج ثمانية عشر عاما للفتى وخمسة عشر للفتاة ، أما النمسا فتنص المادة الأولى من القانون الصادر عام 1938م على أنه لا يجوز لمن لم يتجاوز الحادية والعشرين من عمره إذا كان ذكراً ، والسادسة عشرة إذا كانت أنثى أن يُعقد الزواج ، ويجوز لمن بلغ الثامنة عشرة من عمره أن يعقد الزواج إذا كان متحرراً من سلطة والديه أو وصايتهما[2] .

1 – راجع المقارنات التشريعية، لسيد عبد الله حسين عيسى البابي الحلبي، بدون طبعة، ج2، دار الحديث للنشر والتوزيع، القاهرة، 1366هـ، ص116 .

ومن الغرائب في هذا المضمار ، للفائدة أن عادة قبائل (الهوتنو) في أفريقيا، أن البنت متى خطبت لصبي صارت زوجته وحرمت على غيره تحريما يكاد يخرج عن حد المعتاد إذ لا يجوز لأي أحد كان أن يسمها أو يقرب منها أو يداعبها أو يلاعبها ومن وقع منه أمر مثل هذا يغرم ويلزم يدفع مبلغ للخاطب بصفة تعريض أو غرامة.

2 – انظر تعليق الدكتور السباعي على بعض القوانين الأجنبية في شرح قانون الأحوال الشخصية، ج1، ص123، 124.

إن المتأمل في هذه المقارنات يجد فيها بأنه ليس هناك شريعة سماوية أو أي قوانين وضعية أعطت أهمية لمسألة البلوغ مثل الشريعة الإسلامية لأن هذه الشريعة الغراء ، كما قال أحد الصالحين وهو العلامة ابن القيم " الشريعة مبناها وأساسها الحكم ومصالح في المعاش والمعاد وهي عدل كلها ، ومصالح كلها ، ورحمة كلها ، وحكمة كلها...."[1].

المطلب الثالث: أنموذج الكفاءة بين الفقه والقانون وجهود السباعي فيها.

الفرع الأول: تعريف الكفاءة عند أهل الفقه .

الكفاءة لغة : يقول فيها صاحب القاموس المحيط: الكفء والكفءُ بالكسر:بطن الوادي والتكافؤ هو الاستواء[2].

ويقول صاحب لسان العرب الكفاءة هي: المماثلة والمساواة يقال كافأ فلان فلانا مكافأة وكِفاءً إذا ساواه وهذا كِفاءُ وهذا كُفؤ: أي مثله ويكون هذا في كل شيء وفلان كفأ فلانة: إذا كان يصلح زوجا لها ، والجمع أكفاءً[3].

1 – إن أردت المزيد من البحث راجع موسوعة تحرير المرأة في عصر الرسالة لعبد الحليم أبو شقة ،ج 5، ط6،دار القلم لنشر و التوزيع القاهرة مصر،1422هـ /2010م ، ص ، 29 ، 88 ، وكذلك المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الرباني، محمد سعيد رمضان البوطي ، ط2 ، دار الفكر دمشق سوريا ، 1431هـ/2000م، ص، 49 ، 98 .

2 – القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروز آبادي،ط3 ، 1423هت/2012م ، مؤسسة الرسالة ، دمشق،سوريا ، ص51.

3 – لسان العرب، ابن منظور، ج7، بدون طبعة، دار الحديث القاهرة للنشر والتوزيع، 1423هـ/2003م، ص682.

أما الكفاءة عند أهل الفقه ، فيمكن أن نورد ما يأتي :

أ - عرفها الحنفية بأنها:" مساواة مخصوصة بين الرجل والمرأة"[1].

ب - عرفها المالكية بأنها:" المماثلة والمقاربة في التدين والحال ، أي السلامة من العيوب الموجبة للخيار"[2].

ج- عرفها الشافعية بأنها:" أمر يوجب عدمه عار"[3].

د- عرفها الحنابلة بأنها:" المماثلة والمساواة في خمسة أشياء الدين ، النسب ، والحرية ، والحرفة ، واليسار بالمال"[4] .

ومن مجمل هذه التعاريف يمكن أن نقول :الكفاءة وهي مساواة مخصوصة بين الرجل والمرأة في الزواج، يوجب عدمها عار على المرأة والرجل ، ويجعل لكليهما حقا في طلب فسخ الزواج.

1 - الأنكحة المنه ي عنها في الشريعة الإسلامية، تحسين بيرقدار، ط 1، 1428هـ/ 2007م، دار بن حجر، دمشق سوريا، ص455.

2 - الفقه المالكي الميسر، وهبة الزحيلي، ج3، بدون طبعة، دار الكلم الطيب، دمشق، 1431هـ/2010م، ص114،113.

3 - مغنى المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج ،الخطيب الشربيني، ج 3، ط 1، تحقيق محمد خيل عيتاني، دار المعرفة للنشر والتوزيع، بيروت 1418هـ /1997م، ص219.

4 - كشف القناع عن متن الإقناع، للشيخ البيهوتي، ج 5، ط 1 تحقيق ، محمد حسن إسماعيل الشافعي ،دار الكتب العلمية بيروت 1418هـ/ 1997م، ص73.

الفرع الثاني: تعريف الكفاءة عند أهل القانون

قال المشَرع الجزائري في قانون الأسرة في المادة 12 ملغاة " لا يجوز للولي أن يمنع من في ولايته من الزواج أذا رغبت فيه وكان أصلح لها"[1].

يفهم من هذه المادة أنه إذا كان الزوج أصلح لزوجة أي كفأ لها فلا يجوز للولي أن يمنعها وبالمفهوم المقابل إن كان الزوج غير صالح أي غير كفأ لها فهنا يجوز له كولي أن يتدخل ويمنع هذه الزيجة من الزواج أو من عقود الزواج ولا يوافق عليه وهنا تلميح واضح من المشرع الجزائري في هذه المادة على أن الكفاءة هي شيء معتبر في عقود الزواج ولكن في التعديل الجديد للأمر 05-02 المؤرخ في 27 فبراير 2005 م. قد ألغى هذه المادة صراحةً.

ومن هنا نستشف أن المشَرع أراد أن يضع لموضع الكفاءة حداً لا يعتبره بمكانة في مثل هذه العقود المهمة والمهمة جداً ولكن حسب اطلاعي البسيط في شروحات القانون نجد أن المشَرع الجزائري كان من الأولى أن يترك هذا القيد ولكن نُظِيف له شرطا آخر يستند منه ، كشرط عرف البلد وعادات المناطق والجهات ، فالعُرف عندنا في وادي سوف يختلف عن بلاد القبائل وبلاد القبائل يختلف عن تلمسان وتلمسان تختلف غيرها ، ولو وضع قيد العُرف في هذا الشرط والقيد لكان المشَرع أكثر دقة وقد وضع يده على الجرح حتى لا يترك مجالا لشك وحتى يملأ الفراغ القانوني وبالتالي توضح الفكرة عند أصحاب الاختصاص وطلبة العلم وهذا في القانون الجزائري.

1 – قانون رقم: 84-11 المؤرخ في 09 يونيو (جوان) 1984م، والمتضمن قانون الأسرة، المعدل والمتم بالأمر رقم 05-02 المؤرخ في 27 فبراير 2005م. ص9.

أما في القانون السوري فقد نص قانون الأحوال الشخصية على موضوع الكفاءة في الزواج من المادة 26 إلى المادة 32 وهذه نصوصها:

- المادة26: يشترط في لزوم الزواج أن يكون الرجل كفؤا للمرأة.

- المادة27: إذا زوجت الكبيرة نفسها من غير موافقة الولي إن كان الزوج كفؤا لزم العقد ، إلا فللولي طلب فسخ النكاح.

- المادة 28: العبرة في الكفاءة لعُرف البلد.

- المادة 29: الكفاءة حق خاص للمرأة وللولي.

- المادة 30: يسقط حق الفسخ لعدم الكفاءة إذا حملت المرأة.

- المادة 31: تراعى الكفاءة عند العقد فلا يؤثر زوالها بعده.

- المادة 32: إذا اشترطت الكفاءة حين العقد ، أو اخبر الزوج أنه كفؤا ثم تبين أنه غير كفؤا كان لكل من الولي والزوجة طلب فسخ النكاح[1-2].

1 - قانون الأحوال الشخصية السوري، منشورات فرع نقابة المحامين في دمشق، بدون طبعة، 69 دار نشر، ص21.

2 - أحكام الخطبة والزواج في الشريعة الإسلامية، نصر سلمان وسعاد سطحي، ط 1، دار الفجر للطباعة والنشر قسنطينة، الجزائر، 1426هـ/2005م، ص150.

وبما أن للكفاءة عدة وجهات نظر لدى رجال القانون هذه مناقشات لبعض النصوص :

1 -حسناً ما ذهب إليه القانون من اعتبار الكفاءة في الزواج شرط في لزوم النكاح.

2 -قد اختصر القانون كلاماً طويلاً في تحديد خصال الكفاءة لعُرف البلد وهذا شيء حسن ، فقد رأيت أكثر الفقهاء ينيطون خصال الكفاءة بعُرف البلد ، بعد أن تحدثوا عنها ، كما سبق بيانه.

3 -إن حملت المرأة دليل على رضاها بالزواج ، فلا يحق لها ولا للأولياء الاعتراض على زواج ابنتهم إذا حصل دخول وحمل برضاهم ، لكن لو تزوجت المرأة بغير رضي الأرضي الأولياء ، وكان الزوج فاسقا – مثلا– فينبغي أن يحق للأولياء طلب فسخ النكاح وإن حملت المرأة.

4 - وقد نبه القانون على مسألة هامة ، وهي تعزيز الزوج للمرأة أو للأولياء ب إدعائه أنه ذو صفات تؤهله لأن يكون كفء للفتاة المخطوبة ، ثم تبين للمرأة وللأولياء أنه ليس كف ء ، فيكون للزوجة أو أوليائها حق طلب الفسخ ، وهذا موقف جيد من القانون.

5 - وهناك تفصيلات أخرى كثيرة ذكرها كتاب(الأحكام الشرعية) ولم ينص عليها القانون ، وقد ذكرت فيما سبق كثيرا منها عندما تكلمت عن خصال الكفاءة فلا حاجة لذكرها مرة أخرى[1_2].

1 – الأحكام الشرعية في الأحوال الشخصية، محمد قدري باشا، بدون طبعة، دار الشلاح للطباعة، دمشق، ص37،39.
2 – الأنكحة المنهي عنها في الشرعية الإسلامية، المرجع نفسه، ص473، 474.

الفرع الثالث: جهود السباعي فيها.

عند شرح الدكتور السباعي قانون الأحوال الشخصية السوري أدلى بدلوه في بعض الأحكام منها الكفاءة فقال:

تلك هي الكفاءة في المذاهب الفقهية [1] ويتبين لنا من اختلافهم في تحديدها ومدلولها أنه ليس لدى الفقهاء نص صريح من الكتاب والسنة في تحديد عناصرها غالبا ، حتى في بعضها من أحاديث لم تسلم من نقد علماء الحديث ، وإنما كان عدة الفقهاء في اشتراطهم لبعضها دون بعض هو العرف في المجتمعات التي عاشوا فيها ، فكل ما كان عدم المماثلة فيه مؤديا إلى الإصرار بسمة المرأة أو أوليائها كانت الكفاءة فيه شرط اللزوم العقد.

ولا ريب أن بعض ما ذكره الفقهاء لا يزال معتبرا في مجتمعاتنا الحاضرة ، وبعضها قد تغير نظر الناس إليه وتلك سنة الحياة ، ولذلك كان من الخطأ التقيد تماما بما ذكره الفقهاء في هذا الموضوع ، وكان من الواجب أن تعتبر الكفاءة بحسب عُرف الناس اليوم ، وبخاصة إذا كان العُرف الحديث أقرب إلى روح الشريعة ومبادئها كالكفاءة في النسب ، فإن مما لا ريب فيه أن روح الشريعة تؤيد عدم اعتبار الكفاءة في النسب ، فالناس أمام القانون والحق سواء ، وقيمة الإنسان في المجتمع

1 – الفقه على المذاهب الأربعة،عبد الرحمان الجزيري، جزء 4،بدون ط، دار الفكر ، ودار الكتب العلمية ، بيروت لبنان ،1406هـ/1986م،ص88

بما يقدم له من خدمات وبما يتحلى به من خلق كريم ، لا بحسبه ولا نسبه ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه"[1].

ولهذا ينبغي أن يرجع في تقدير الكفاءة إلى عُرف البلد الذي تم فيه عقد الزواج ، ومهما قيل في أن الأعراف اليوم لا تزال بعيدة عن المثل العليا في الشريعة ، فإننا لا نستطيع تجاهلها ، فإذا تم هذا الموضوع ، فالزواج عمل شرعي اجتماعي يتم في بيئة لها أعرافها ومفاهيمها فإذا تم في جو تنكره البيئة وتتحدث عنه باستهجان ، كان ذلك مؤديا لسمعة الزوجة وأوليائها ولمستقبل أبنائها من غير شك ،كما أن المؤيد أن مثل هذا الزواج لا يتم في جو عقلي هادئ وإنما يتم في جو عاطفي غير مستقر ولا دائم ، وقل أن تتحقق السعادة الزوجية في مثل هذه الحالات.

فاعتبار عُرف الناس اليوم هو الطريق الصحيح إلى معرفة الكفاءة المطلوبة في عقد الزواج ، وبهذا أخذ القانون نص في المادة 28 على أن العبرة في الكفاءة لعُرف البلد[2].

1 – رواه مسلم، كتاب شعب الإيمان، باب طلب العلم، رقم: 1572، ج3، 218.

2 – شرح قانون الأحوال الشخصية، المرجع نفسه، ص154.

الخـاتمة

من خلال دراستنا لهذه الشخصية الإسلامية البارزة ال تي كان لها الدور الفعال في الدعوة في سوريا خاصة والأمة الإسلامية عامة ، نستطيع أن نقول إن سيرته لم تكن مجرد بطاقة جامدة ، بل نواة حقيقية لحركة التفاعل بينه وبين واقعه الزاجر بالأحداث ، حيث إن هذا التفاعل بين الإنسان ومحيطه هو ميدان الخلق والإبداع الفكري والحركي فكانت سيرته الذاتية هي المركب الذي لا ينفصل فيه عن الفكر والدعوة عن الذات ، وهذه سمة بارزة انطبعت بها حياة السباعي ، حيث كانت حياته الشخصية صورة حقيقية صادقة لما كان يدعوا إليه ويجاهد في سبيله.

ثم إن مساره الفكري و الاجتهادي يعكس لنا حقيقة جوهرية وهي أن الدعوة إلى الله تسير على خط واحد بين جميع الدعاة العاملين في هذا الحقل ، لذلك وجد الدكتور السباعي في الداعية الكبير الإمام حسن البنا خير معبر عن غاياته وطموحاته في مجال الاجتهاد وغن كانت المشكلة التي تظل مطروحة في هذا المجال هي كيفية توصيل حلقات المسار الفكري والاجتهادي بين سطر وآخر من أقطار العالم الإسلامي وكيفية تنسيق العمل الإسلامي وتوحيده على مستوى الأمة الواحدة.

وبعد هذا كله نتساءل: أين السباعي في سوريا اليوم؟ وأين هو في العالم العربي والإسلامي؟

وهنا لا يمكننا إلا أن نقول لقد عقت سوريا ، بل العالم العربي والإسلامي كله هذا العبقري النابغ فكره والنادر في شخصيته وقديما عق الناس الأنبياء.

ومن أهم النتائج التي توصلنا إليها من خلال الدراسة هي:

– أن شخصية الدكتور مصطفى السباعي شخصية نادرة في حد ذاته

– أن جهوده الفكرية كانت من رجل نّير العقل ناضج الفكر

– أن كل ما قدمه السباعي كان في زمانه وأوانه وخاصة عند شرحه لقانون الأحوال الشخصية السوري المعمول به وكتابه الرائع السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي الذي كان كالدرع الواقي ضد أصحاب الاستشراق والمستشرقين وكل من حذى حذوهم.

– وتبين كذلك أن جهود السباعي في شرحه لقانون الأحوال الشخصية الذي أصبح الركيزة الأساسية في الجامعات السورية وخاصة في معهد الحقوق ، أن السباعي كانت له اجتهادات طيبة في كلا المجالين الشرعي والقانوني .

✓ – بعض التوصيات التي نرى أنها هامة:

– يجب إقامة ملتقيات فكرية لدراسة هذه الشخصية من جميع نواحيها الفكرية والدعوية والجهادية....الخ.

– إعادة طبع جميع كتب السباعي على المنهجية العلمية الحديثة خاصة الكتب الكبيرة مثل شرح قانون الأحوال الشخصية وموسوعة الفقه الإسلامي.

– إقامة صرح علمي يضم أفكار الدكتور السباعي سواء من الناحية الفكرية أو الدعوية.

الفهارس

1 -فهرس الآيات.

2 -فهرس الأحاديث.

3 -فهرس قائمة المصادر و المراجع

4 -فهرس الموضوعات

1 – فهرس الآيات.

– (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ وَإِذَا قِيلَ انشُزُوا فَانشُزُوا يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ) [المجادلة: 11] 1

–

– (فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ) [الطلاق: 02].....37

2 – فهرس الأحاديث.

- (من أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه).....48

3- فهرس قائمة المصادر و المراجع

* القـــــــرآن الـــــــكريـــم

1 ابن القرية والكتاب ملامح سيرة ومسيرة ، يوسف القرضاوي ، الطبعة الأولى ، دار الشروق للنشر والتوزيع ، القاهرة ،مصر ، 1423هـ/ 2002م.

2 القاموس المحيط ، مجد الدين الفيروز آبادي ، الطبعة الثالثة ، مؤسسة الرسالة ، دمشق ، سوريا ، 1433هـ/ 2012م

قانون الأسرة الجزائري في ثوبه الجديد ، عبد العزيز سعد ، الطبعة الثالثة ، دار هومة ، الجزائر 3 ، 2011م.

4 الأحكام الشرعية في الأحوال الشخصية ،محمد قدري باشا ، بدون طبعة ، دار الشلاح للطباعة ، دمشق ، بدون تاريخ

5 الأنكحة المنهي عنها في الشريعة الإسلامية ، تحسين بير قدار ، الطبعة الأولى ، دار أبن حجر العسقلاني ، بدون مكان نشر ، 1428هـ/ 2007م.

6 الخلاصة في أحكام الزواج والطلاق ، عبد القادر بن حرز الله ،الطبعة الأولى ،دارا لخلدونية ،الجزائر ، 1428هـ/ 2007م.

7 الدَّر الثمين والمورد المعِّين ،أحمد ميارة المالكي ،بدون طبعة ،دار الفكر للنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان ، 1423هـ/ 2002م.

8 الدكتور مصطفى السباعي الداعية المجدد ، عدنان محمد زرزور ، الطبعة الأولى ، دار القلم

، 1421هـ/ 2000م.

9 الدكتور مصطفى السباعي وفكره الدعوي ، شهادة ماجستير ، أمينة بوبصلة ، رسالة ماجستير، إشراف عمر لعويرة ، جامعة الأمير عبد القادر ، قسنطينة،2003/10/21

10 الشيخ أبو الحسن الندوي كما عرفته ، الدكتور يوسف القرضاوي الطبعة الأولى ، دار القلم دمشق ، سوريا 1422هـ2001ص ،ص30.

11 الفقه المالكي الميسر ، وهبة الزحيلي ، بدون طبعة دار الكلم الطيب ، دمشق ، سوريا ، 1431هـ/ 2010م.

الفقه المالكي وأدلته ، الحبيب بن الطاهر ، الطبعة الثالثة ، مؤسسة المعارف ، بيروت ، لبنان ،

12 1426هـ/2005م.

13 الفقه على المذاهب الأربعة ، عبد الرحمان الجزيري ، بدون طبعة ، دار الفكر ، ودار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان 1406هـ/1986م.

الكفاءة في عقد الزواج في الشريعة الإسلامية وقانون الأسرة الجزائري ، مذكرة تخرج شهادة

14 اللسانس في العلوم القانونية ، من إعداد جيهان منصورية وآخرون ، 2004م.

15 المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الرباني ، محمد سعيد رمضان البوطي ، الطبعة الثانية ، دار الفكر دمشق سوريا 1431هـ/2000م.

16 المقارنات التشريعية ، لسيد عبد الله حسين عيسى البابي الحلبي ، بدون طبعة ، دار الحديث للنشر والتوزيع ، القاهرة ، 1366هـ

17 الوجيز في الفقه الإسلامي ، الدكتور وهبة الزحيلي ، الطبعة الثالثة ، دار الفكر ، دمشق ، سوريا ، 1429هـ/ 2008م.

18 أحكام الأحوال الشخصية ،الأستاذ عبد الوهاب خلاف ،الطبعة الثالثة ،بدون دار ، القاهرة ،بدون تاريخ.

19 أحكام الخطبة والزواج في الشريعة الإسلامية ، نصر سلمان وسعاد سطحي ، الطبعة الأولى ، دار الفجر للطباعة والنشر قسنطينة ، الجزائر ، 1426هـ/2005م

20 تحرير المرأة في عصر الرسالة ، عبد الحليم أبو شقة ، دار القلم للنشر و التوزيع ، القاهرة – مصر1422هـ/2002م.

21 شخصيات استوقفتني ، الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي ، الطبعة السادسة ، دار الفكر ، دمشق ، سوريا ، 1427هـ/2006م.

22 شرح قانون الأحوال الشخصية ، مصطفى السباعي ، الطبعة التاسعة ، دار النيرين ، دار الوراق ، المملكة العربية السعودية ، الرياض ، 1422هـ/ 2001م.

23 علماء مكرمون ، ناصر الدين الأسد وآخرون ، الطبعة الأولى ، دار الفكر ، دمشق ، سوريا ، 1423هـ/ 2002م.

24 فقه الجهاد الدكتور يوسف القرضاوي ، الطبعة الثالثة ، مكتبة وهبة الزحيلي ، القاهرة مصر ، 1431هـ/2010م.

25 في وداع الأعلام ، الدكتور يوسف القرضاوي ، الطبعة الأولى ، دار الفكر المعاصر ، بيروت ،

لبنان ، محرم 1424هـ/2003م.

قانون الأحوال الشخصية السوري ، منشورات فرع نقابة المحامين في دمشق ،بدون طبعة ، 69 26 دار نشر.

27 قانون الأسرة الجزائري حسب آخر تعديل له قانون رقم 84-11 مؤرخ في 9 يونيو 1984 المتضمن قانون الأسرة المعدل والمتمم بالأمر رقم 05- 02 المؤرخ في 27 فيفري 2005 م ،مرسوم تنفيذي رقم 06- 154 المؤرخ في 11مايو 2006م ، طبعة سبتمبر 2011م ، دار بلقيس ، الدار البيضاء ، الجزائر.

28 كتاب التعريفات ،الشيخ الجرجاني ، الطبعة الأولى ،شركة القدس للتجارة ، مصر ، القاهرة ، 2007م.

29 كشف القناع عن متن الإقناع ، للشيخ البيهوتي ، الطبعة الأولى ، تحقيق محمد حسن إسماعيل الشافعي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1418هـ/ 1997م.

30 لسان العرب ،لابن منظور ، بدون طبعة ، دار الحديث ، القاهرة ، 1423هـ/ 2003 م.

31 مجمل اللغة ، لأبي الحسين زكريا الرازي ، بدون طبعة ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان ، 1414هـ/1994م.

32 مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج ، الخطيب الشربيني ، الطبعة الأولى ،تحقيق محمد خليل عيتاني ، دار المعرفة للنشر والتوزيع ،بيروت 1418هـ /1997م.

33 من الفكر والقلب ، الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي ، بدون طبعة ، دار الهدى للطباعة

والنشر والتوزيع ،عين ميلة ، الجزائر ، 1990م.

34 من أعلام الدعوة والحركة الإسلامية المعاصرة ، المستشار عبد الله العقيل ، الطبعة السابعة ، دار البشير ، بدون مكان نشر ، 1429هـ/2008م.

35 هذا هو الإسلام ، الدكتور مصطفى السباعي ، الطبعة الثانية ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، لبنان ، 1408هـ/ 1988م.

36 هكذا علمتني الحياة ، الدكتور مصطفى السباعي ، الطبعة الأولى ، دار الأصالة للنشر والتوزيع ، 2004.

37 وعرفت الإخوان المسلمين ، الدكتور جامع محمود ، الطبعة الثالثة ، دار التوزيع والنشر الإسلامية ، مصر 1425/ 2004م.

4- فهرس الموضوعات و المحتويات.

-شكر وعرفان .....

-الإهداء الأول .....

-الإهداء الثاني .....

-المقدمة **1**

المبحث الأول: التعريف بشخصية مصطفى السباعي 07

- المطلب الأول: المولد والنشأة 07

- **الفرع الأول:** المولد 07

- **الفرع الثاني:** النشأة 07

- **المطلب الثاني:** آثاره العلمية والقانونية 09

- **الفرع الأول:** مؤلفاته الشرعية والقانونية 09

- **الفرع الثاني:** شخصية السباعي كما تبدو في كتابه هكذا علمتني الحياة 13

- المطلب الثالث: المواقف والوفاة 16

- **الفرع الأول:** المواقف (من التصوف- القضية الفلسطينية) 16

- **الفرع الثاني:** الوفاة 19

المبحث الثاني: شرح كتاب قانون الأحوال الشخصية وجهود السباعي الشرعية والقانونية فيه (البلوغ-الكفاءة) 28

- **المطلب الأول:** التعريف بكتاب قانون الأحوال الشخصية 28

– الفرع الأول: التعريف بالكتاب 28

– الفرع الثاني: منهج الدكتور السباعي الذي اتبعه فيه 34

– المطلب الثاني:أنموذج البلوغ بين أهل الفقه والقانون وجهود السباعي الشرعية والقانونية فيه(البلوغ–الكفاءة) 37

– الفرع الأول: تعريف البلوغ عند أهل الفقه 37

– الفرع الثاني:تعريف البلوغ عند أهل القانون 37

– الفرع الثالث: جهود السباعي فيه 39

– المطلب الثالث: أنموذج الكفاءة بين أهل الفقه والقانون وجهود السباعي فيها 42

– الفرع الأول: تعريف الكفاءة عند أهل الفقه 42

– الفرع الثاني: تعريف الكفاءة عند أهل القانون 44

– **الفرع الثالث:** جهود السباعي فيها.....44

الخاتمة.....47

الفهارس.....51

فهرس الآيات.....52

فهرس الأحاديث.....53

فهرس المصادر و المراجع.....54

فهرس الموضوعات و المحتويات.....56